

Distr.: General

2 March 1998

Arabic

Original: Spanish

**الجمعية العامة**

الدورة الثانية والخمسون

الوثائق الرسمية

**اللجنة الثالثة**

محضر موجز للجلسة العشرين

المعقودة في المقر، بنيو يورك.

يوم الخميس، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، الساعة ١٥٠٠

**الرئيس:** السيد بوزاكا ..... . . . . . (إيطاليا)  
**نائب الرئيس:** السيد ويصا (نائب الرئيس) ..... . . . . . (مصر)

**المحتويات**

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

هذا المحضر قابل للتصوير. ويجب إدراج التصويرات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد  
 أعضاء الوفد المعنى في عضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:  
 Chief of the Official Records Editing Section, Room أسبوع واحد. DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويرات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥١٠

**البند ١٠٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها** (A/52/348، A/52/482، A/52/437، A/52/116-S/1997/317، A/52/90، A/C.3/52/3، A/52/447-S/1997/775) (تابع)

١ - السيد ميلينفسكي (أوكرانيا): أشار إلى المساهمة الهامة التي تقدمها الكيانات المختلفة التابعة للأمم المتحدة لحل مشاكل الأطفال في أنحاء العالم، وقال إن هناك ضرورة ملحة لاتخاذ تدابير على كل من الصعيد الإقليمي والوطني والدولي من أجل التخفيف من حدة حالة الأطفال في كثير من أنحاء العالم، ومن في ذلك الأطفال الذين يعيشون ظروفاً صعبة للغاية، بالنظر إلى أن تلك الحالة تتدحرج باستمرار. وفي ذلك الصدد، رحب بأعمال الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان بشأن صياغة بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل ضد إشراك الأطفال في المنازعات المسلحة.

٢ - وفيما يتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية، أعرب المتكلم عن اعتقاده أن المؤتمر العالمي الأول المعنى بمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال للأغراض التجارية، الذي عقد في استكهولم في عام ١٩٩٦، والذي نوشط فيه تطبيق الصكوك القانونية المتعلقة بالموضوع على نحو أفضل في إطار منظومة الأمم المتحدة، يعتبر خطوة مواتية ومن المهم أن تبدي الدول الأعضاء المراعاة التامة لأحكام الاتفاقية وكذلك لبرنامج العمل المتعلق بمنع بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية، الذي اعتمدته لجنة حقوق الإنسان في عام ١٩٩١؛ وفي الوقت نفسه، لا بد من دراسة ملائمة صياغة البروتوكول اختياري ذي الصلة، إذ أن تلك المهمة يمكن أن تشكل ازدواجاً لنشاط هيئات أخرى من هيئات الأمم المتحدة في هذا المجال. ومن ناحية أخرى، يمكن الإشارة إلى أهمية ما قررته الجمعية العامة في قرارها ١٨٦/٥١ من عقد دورة استثنائية في عام ٢٠٠١ لتقدير الأهداف التي وضعها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل الذي عقد في نيويورك عام ١٩٩٠.

٣ - وإن أوكرانيا، تمشيا مع الأهداف المستقرة في دستورها والقرارات المتتخذة في المحافل الدولية، قد صدقت على اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩١؛ وبالإضافة إلى ذلك، ومن أجل تنسيق تنفيذ الاتفاقية، وكذلك تنفيذ أحكام الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه، أنشأت أوكرانيا في عام ١٩٩٦ لجنة وزارية كلفت بدراسة المسائل التي تقتضي تنسيقاً بين القطاعات لتنفيذ الاتفاقية وإعداد تقارير سنوية عن حالة الطفل في أوكرانيا؛ وأخيراً، أنشأت أوكرانيا برامج مثل "تنظيم الأسرة" و "أطفال أوكرانيا" (١٩٩٦)، تفصل التدابير المحددة التي ينبغي أن تتخذها الدولة ويتخذها المجتمع من أجل تحسين حالة الأطفال. وأخيراً، تؤيد أوكرانيا التوصية الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا التي مؤداها أن على الدول التي صدقت على الاتفاقية أن تدرس إمكانية العدول عن تحفظاتها من أجل التطبيق الكامل والفعال لاتفاقية.

٤ - السيد الحميدي (العراق): قال إن تنمية الطفل ورفاهه يشكلان أولوية في خطط التنمية العراقية، وذلك تمشياً مع المبادرات الدولية المختلفة المتعلقة بالأطفال. ولذلك اعتمد العراق قوانين للعناية بالطفل (١٩٨٢)، والعناية بالأحداث (١٩٨٠)، والمساعدة الاجتماعية (١٩٨٦)، والتعليم الإلزامي (١٩٨٠)، ومعاملة الأحداث الجانحين

(١٩٨٣)، وتوجت تلك التدابير التشريعية بانضمام العراق إلى الاتفاقية في عام ١٩٩٤. ومع ذلك صادفت الجهود الضخمة المبذولة لصالح الطفل على الصعيدين الوطني والدولي معوقات من جراء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل، بعد أن بات عدد كبير من الأطفال في جميع أنحاء العالم ضحايا لتشرد السكان، وتعاطي المخدرات، والاستغلال الجنسي، والفساد، والمنازعات المسلحة وسوء التغذية.

٥ - ويضاف إلى أولئك عدد الأطفال الذين يعانون من عواقب الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة بداعٍ سياسية، مثلما يحدث في حالة العراق. وقد دخلت الجزاءات الاقتصادية المفروضة على العراق عامها الثامن وأحدثت بالفعل أثراً مدمرة ومتآساً. ومن الواضح أن تلك الجزاءات قد أضرت بشدة بالمبادرات العراقية من أجل مساعدة الأطفال، التي استحقت إشادة المنظمات الدولية، وتشير الآن وكالات الأمم المتحدة العاملة في هذا المجال إلى أن حالة الأطفال الصحية مستمرة في التدهور.

٦ - ومضى قائلاً إن أكثر من ٤ ملايين مواطن عراقي، معظمهم من الأطفال دون سن الخامسة، يعانون أضراراً عقلية وبدنية ملحوظة. وهذا الرقم المفزع، كما وصف في مناشدات منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وإدارة الشؤون الإنسانية وإدارة برنامج الأغذية العالمي، يبرز أن من الضروري الاهتمام بالاحتياجات الملحة للشعب العراقي. وتزداد معدلات سوء التغذية، في المقام الأول بين الأطفال والنساء؛ وتسبب تلوث المياه وتردي الخدمات الصحية في معدل متزايد من الوفيات من جراء الأمراض المعدية والأوبئة. وقد أشار مثل اليونيسيف في بغداد، في بيان أدى به في جنيف في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، إلى أن ٥٠٠ طفل عراقي دون سن الخامسة يموتون شهرياً بسبب سوء التغذية وأمراض كان يمكن توقعها.

٧ - وقال إن نقص المعدات الطبية وتعطل المعدات الموجودة ونقص الأدوية وغيرها من اللوازم الطبية، وكلها عوامل ناجمة عن استمرار الجزاءات الاقتصادية، وكذلك نقص الموارد المالية، هي أمور أوجدت صعوبة بالغة في معالجة أمراض الأطفال وإنقاذ حياتهم. وبالإضافة إلى ذلك، فرغم الجهود الملحوظة التي تبذلها المؤسسات الصحية العراقية والمساعدة التي تقدمها بعض المنظمات الإنسانية ووكالات الأمم المتحدة، فإن الحالة خطيرة أيضاً بالنسبة للنساء وكبار السن.

٨ - وكان معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة بسبب أمراض الإسهال في شهر تموز/يوليه ٢٦٠ طفلاً، وبالمقارنة بـ ١٤٢ طفلاً في تموز/يوليه ١٩٨٩، مما يمثل ارتفاعاً قدره ٤٩١% في المائة؛ وارتفاع معدل وفيات تلك الفئة العمرية بسبب أمراض الجهاز التنفسي في نفس التواريخ من ١٣٨ طفلاً إلى ٣٧١ طفلاً (بنسبة ٦١٨% في المائة). ومن القطعي أن المخاطر التي حاقت بالأطفال العراقيين أجسم من الأخطار التي يجلبها عدوان عسكري مباشر، إذ أن تلك المخاطر تنتهك جميع حقوقهم. وبالتالي، فالسبيل الأول للتغلب على معاناة هؤلاء الأطفال وتحريرهم من الموت هو رفع الجزاءات المفروضة على العراق.

٩ - السيد مارتينو (الكرسي الرسولي): أبدى عدم رضاء الكرسي الرسولي عن التعليقات المدللة بها في اليوم السابق حول الكنيسة الكاثوليكية، وأكد أن الكنيسة من أهم مصادر تقديم المساعدة والرعاية إلى الأطفال على نطاق العالم.

١٠ - وقال إن الواقع المأساوي، الذي لا يبدو متصورا، هو أن المستقبل الذي ينتظر الكثير من الأطفال هو البغاء، وإدمان المخدرات، وحالة تجنيد الأطفال، وانفصال أسرهم، واستغلالهم في العمل، وإساءة معاملتهم جنسياً أو بدنياً أو نفسياً، وموت الأطفال في المنازل عات المساحة. ووفقاً لما ذكرته المديرة التنفيذية لليونيسيف، يعيش ٦٥٠ مليوناً من الأطفال في ظروف من المعاناة والفاقة يصعب تصورها؛ ويوجد مليونان من الأطفال ضحايا البغاء؛ ويعمل أكثر من ٢٥٠ مليون طفل في ظروف خطيرة أو تفوق احتمالهم؛ ويموت كثيرون آخرون بسبب سوء التغذية والمرض والافتقار إلى مياه الشرب أو المرافق الصحية، وإدمان المخدرات والعيش في الشوارع.

١١ - وأضاف أنه قد حان الوقت لكي يتتصدي المجتمع الدولي بفعالية لمشاكل الأطفال؛ ومن أجل ذلك، يجب أن لا يقتصر على البحث عن الدوافع وراء انتهاكات حقوق الطفل، وإنما يجب وضع الحلول المعروفة والفعالة موضع التنفيذ. وكثيراً ما يقع الأطفال ضحايا لانتهاكات حقوق الإنسان بسبب ضعفهم وعجزهم؛ ولذلك ينبغي، قبل بحث واقتراح تدابير مكافحة تلك الانتهاكات، أن نعي بوضوح أن للأطفال حقوقاً بالذات لأنهم بشر متمتعون بالكامل بكرامة الإنسان منذ نشأته وحتى موته الطبيعي.

١٢ - وقال إن الكرسي الرسولي يرى أن حل مشكلة انتهاكات حقوق الطفل يمتد بجذوره إلى الأسرة، التي هي الوحيدة الأساسية للمجتمع، والتي ينمو في كنفها فهمه لنفسه وللعالم من حوله. والروابط الأسرية القوية تمنحك الطفل قدرًا أكبر من الاستقرار وقدراً أقل من التعرض، وتمتنعاً أكثر فعالية بحقوقه، ومن بينها حقه في الحياة وفي التعليم؛ وأيضاً يجد الطفل في وسط الأسرة الأشخاص الأكثر استعداداً لمنحه الحماية. ولهذا السبب، يجب دائمًا تقديم المساعدة إلى الأبوين لكي يتمكنا من ممارسة حقوقهما وواجباتهما في العناية بأبنائهما ورعايتهم.

١٣ - واقتبس المتكلم من الأمين العام تأكيده في رسالته لمناسبة الاحتفال بيوم الدولي للأسرة، التي أذيعت في ١ أيار/مايو، أن المنازعات المسلحة تضر بهذا الأساس الذي يقوم عليه المجتمع والمتمثل في الأسرة، والإشارة إلى أن من الضروري إعادة إرساء الطابع المقدس للأسرة بوصفه أساساً للقيم الإنسانية في العالم أجمع وإلى أن الأسر لن تتمكن من الإزدهار والإسهام في مجتمع الأمم، إلا وهو الأمم المتحدة، إلا إذا وقاحت الجواع والتمزق. وقال إن الكرسي الرسولي، من جانبه، ملتزم بأنه يجب وضع حد لانتهاك حقوق الطفل، وأنه بدعم وحماية الأسرة ودور الأبوين سنحمي أطفال العالم من كثير من الشرور ونعطيهم الأمل في المستقبل.

١٤ - السيدة نارسيس (هايتي): أشارت إلى أن هايتي صدقت في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥ على اتفاقية حقوق الطفل وإلى أنه بموجب دستور عام ١٩٨٧، تمنح دولة هايتي الأطفال الحق في التعليم وتحرص على الإعداد البدني والفكري والمعنوي والمدني للسكان؛ والتعليم الابتدائي إلزامي في هايتي، ويقع على الدولة والتعاونيات الإقليمية اختصاص جعل المدارس مجانية ومتاحة للجميع. وبالإضافة إلى ذلك، توشى تشريع هايتي إنشاء مؤسسات عامة لحماية الأطفال الذين يعيشون ظروفاً صعبة للغاية وأنشأ محكمة للأحداث ومحكمة عليا للأحداث.

١٥ - وقالت إن التشريع مع ذلك لم ينفذ، ومن ثم فإنه لا يعود أن يكون إعلان نوايا. ومن المقدر أن المعدل الصافي للالتحاق بالتعليم الابتدائي في الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٥ كان ٢٥ في المائة للبنين و ٢٦ في المائة للبنات من الأطفال؛ وخلال تلك الفترة ذاتها، لم يصل إلى الصف الخامس من بين الأطفال الذين دخلوا

الصف الأول سوى ٤٧ في المائة؛ ويضاف إلى هذا عدم كفاية المؤسسات المتخصصة في رعاية الطفل. ومن ناحية أخرى فإن حالة الطفل في هايتي حرجة بسبب سوء الأحوال الاقتصادية والاجتماعية، والفقر والهجرة من الريف، والتحضر العشوائي، والتفكك الأسري. ونتيجة لذلك ضاعفت حكومة هايتي جهودها للتدخل في هذا المجال، باتخاذ تدابير مثل البرنامج الوطني للوجبات المدرسية، والغرض منه تحسين تحصيل الأطفال في المدارس وتحقيق تنمية كاملة ودائمة لهم على نطاق واسع.

١٦ - وفيما يتعلق بأطفال الشوارع، أشارت المتكلمة إلى أنه وفقاً لدراسة أجراها معهد الرفاه الاجتماعي في هايتي بالاشتراك مع اليونيسيف في عام ١٩٩١، قدر تعداد أطفال الشوارع بما يتراوح بين ٥٠٠٠ و ١٠٠٠ طفل في العاصمة بور - أو - برن. ويبلغ متوسط أعمارهم ١١ عاماً، وبينما كان معظمهم من البنين، فإنه يبدو أن نسبة البنات، التي كانت ١٨ في المائة في عام ١٩٩١، آخذة في التزايد. والسمات المميزة لهؤلاء الأطفال هي انخفاض مستوى التعليم، والعيش في ظروف صحية تبعث على الأسى، وتغذية غير متوازنة، ومخالطة جنسية كثيرة ما تقودهم إلى البغاء في سن مبكرة وإلى الشذوذ الجنسي، وتعود استعمال المخدرات، وحياة يومية تتميز بالعنف. وللمواجهة ظروف معيشتهم الأدنى من أن تكون إنسانية، كثيرة ما يستسلمون للسرقة والبغاء أو لجرائم أخرى.

١٧ - وفيما يتعلق بالأطفال الذين يؤدون أعمالاً في المنازل، قالت المتكلمة إن هؤلاء يعيشون في ظروف شديدة: فهم يحصلون على المأوى والمأكل في مقابل القيام بأعمال منزلية ويمكن أن يقعوا ضحايا لظروف أسرة المأوى، التي كثيرة ما لا يمكنها تلبية احتياجاتها هي نفسها. ويصبح أولئك الأطفال، الذين تتراوح أعمارهم بين ٤ سنوات و ١٨ سنة، محرومين من التعليم والرعاية والمحبة، ويضطرون إلى تأدية أعمال تفوق قدرتهم الجسدية، مع ساعات عمل غير منتظمة وفي ظروف مهينة. ومن المقدر أنه يعيش في هايتي في ظل هذه الظروف ٣٠٠ طفل، ٧٤ في المائة منهم بنات و ٢٦ في المائة بنون، رغم أن مدونة قوانين العمل في هايتي تحظر أن يعهد بأي طفل حدث دون سن الثانية عشرة إلى إحدى العائلات للاشتغال بالأعمال المنزلية وتعاقب على جميع المخالفات والإساءات.

١٨ - وأضافت أن الأطفال من ثم يعدون من بين قطاعات السكان الأكثر تضرراً بالأزمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وبالتالي فإن هايتي مقتنة بضرورة التعاون الدولي من أجل القضاء على استغلال الأطفال في العمل وجميع أشكال عمل الأطفال التي تتنافى مع المعايير الدولية المقبولة؛ وكذلك توصي بأن تضاعف الدول جهودها ليس فقط لوضع نصوص تشريعية، وإنما أيضاً للاشراف على تطبيقها، وترى أن روح تهيئة بيئة اجتماعية دائمة من حماية الطفل ونمائه ينبغي أن تظل تسود أعمال جميع الدول من أجل تحقيق بقاء أفضل للطفل ونمائه في وثام وحمايته الفعالة.

١٩ - السيد العمر (الكويت): قال إن دستور الكويت يتضمن مجموعة من المواد المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الطفل، أهمها المواد الخاصة بالأسرة والطفل وحمايته من الاستغلال والإهمال بالمعنى الاجتماعي وال حقيقي للكلمة. كما أن الكويت وضع خطة إنمائية خماسية تنص على إنشاء آليات لرعاية الطفل داخل الأسرة، والعنابة به طبقاً للمبادئ الإسلامية، وإشراك الأمهات في المجتمع وسوق العمل وفي إطار هذه الخطة أنشأت الحكومة مدارس

للمتخلفين عقلياً ودور حضانة خاصة، ووضعت برنامجاً لخدمات صحة الأم والطفل أنشأت في إطاره مراكز للتحصين ضد الشلل والحمبة والسل. وأمكن بفضل هذه التدابير خفض معدل وفيات الأطفال ومعدل الوفيات في أثناء الولادة إلى أقل من ١٠٠٠ في المائة لكل ١٠٠٠ مولود حي.

٢٠ - وترى الحكومة الكويتية أن التعليم، وهو من حقوق الإنسان، يكتسي أهمية بالغة لدمج الطفل اجتماعياً خارج الأسرة. ولهذه الاعتبارات فإن التعليم في الكويت حق للجميع يقدم لهم مجاناً، مع ضرورة متابعته وجوباً في مستوىيه الابتدائي والمتوسط.

٢١ - ومضى يقول إن الكويت عانت إبان الاحتياج العراقي من الممارسات الإنسانية التي كانت عبارة عن انتهاك صارخ لحقوق الطفل في أثناء المنازعات المسلحة. ونتيجة لذلك الاحتلال العسكري، فقد بعض الأطفال أرواحهم وأصيب بعضهم الآخر بتصدمات. ولا تدخل الكويت لذلك أي جهد لمساعدة أولئك الأطفال بمدهم بالخدمات اللازمة لإعادة تأهيلهم نفسانياً واجتماعياً.

٢٢ - السيد رحمن (بنغلاديش): قال إنه رغم التقدم المحرز، كالتصديق على اتفاقية حقوق الطفل، لا يزال الخطر يهدد بقاء ونماء ملايين الأطفال. وينبغي بالتالي للمجتمع الدولي أن يتخذ تدابير عاجلة للقضاء على بعض المشاكل المحددة التي يعني منها الأطفال، ولا سيما استغلال عمل القصر المتفشّي بخاصة في أقل البلدان نمواً. ولمعالجة هذه المشكلة بطريقة إنسانية وبناءً لا تغفل فيها الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية للبلد، شرعت بنغلاديش في عملية للقضاء تدريجياً على عمل القصر. فقد وقّعت في ١٩٩٥، بالاشتراك مع منظمة العمل الدولية واليونيسيف، مذكرة تناهيم ثلاثة للقضاء على عمل القصر في القطاع المشغل للعدد الأكبر من الأطفال، قطاع الملابس الجاهزة. ووصف الهدف من تلك المذكرة، المنصوص فيها على تعليم أولئك الأطفال، بأنه يتمثل في معالجة مشكلتي الفقر والأمية، اللتين هما العاملان المسؤولان مباشرةً عن تلك الحالة. وقال إن الحكومة وضعت أيضاً مشروعه للتعليم الأساسي لتلبية احتياجات الأطفال العمال في المناطق الحضرية. ووصف تلك العملية بأنها تتقدم بنجاح، وقد تصبح نموذجاً تحتذي به بلدان أخرى.

٢٣ - وتحدث عن مشكلة الاستغلال الجنسي للأطفال للأغراض التجارية، فقال إن بنغلاديش ترى ضرورة اعتماد تدابير خاصة للقضاء على هذه الجريمة ومواجهة أسبابها العميقية، وأن تستلزم تلك التدابير من إعلان وبرنامج عمل استكمال اللذين اعتمدوا في عام ١٩٩٦. ومن الصكوك الفعالة في مكافحة هذه الآفة البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في انتاج المواد الإباحية. وترى بنغلاديش أيضاً أن من الضروري اعتماد تدابير ملموسة للاعتماد بحالة الأطفال الذين يعيشون ظروفاً عصيبة، بمن فيهم المعوقون وأطفال الشوارع واللاجئون والأطفال في أثناء المنازعات المسلحة.

٢٤ - ومضى يقول إن بنغلاديش وضعت مجموعة من الآليات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الطفل. وقد صدقت في هذا الصدد على اتفاقية حقوق الطفل، واعتمدت برنامج عمل وطنية وسياسة وطنية لرعاية الطفولة، وأنشأت مجلساً وطنياً لرعاية الطفل، وبدأت في وضع خطة عمل وطنية لنماء الطفل تمت حتى عام ٢٠٠٠.

٢٥ - إن حكومة بنغلاديش وظفت استثمارات كبيرة في تعليم الأطفال لأنها ترى فيه أهم وسيلة لتحقيق نمائهم. وقد أقرت في هذا الصدد خطة عمل لمدة ١٠ سنوات لتلبية الاحتياجات الخاصة ونماء الطفولة، فضلاً عن حماية حقوقها. وقد سنت الحكومة أيضاً قوانين لمعالجة مشاكل من قبيل الزواج المبكر، والاغتصاب، والاتجار بالاطفال، والعنف، والاستغلال الجنسي، وبغاء الأطفال. وقد بدأت وزارة شؤون المرأة والطفولة مشروعها للقضاء في البلد على الاتجار بالاطفال واحتقارهم وبيعهم. وختم كلمته بالقول إن الحكومة تود أن تعرب عن امتنانها لمختلف هيئات الأمم المتحدة، ولا سيما اليونيسيف، للدعم الذي قدمته لتشجيع التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد وتحسين ظروف الطفل.

٢٦ - السيدة ستيفوati (إندونيسيا): قالت إن حالة العديد من الأطفال في العالم لا تزال تبعث على اليأس، على الرغم من أنه اعتمدت تدابير للتخفيف من حدتها، كالتصديق على اتفاقية حقوق الطفل، والأعمال التي أدرجتها اليونيسيف، وأعمال المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية.

٢٧ - ويمثل عمل القصر إحدى أشد المشاكل خطورة. وتأكيد إندونيسيا في هذا الصدد خطة العمل التي أقرها المؤتمر المعني بعمل القصر المعقود في أوسلو تحت رعاية حكومة النرويج، لأنه يعزز التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. ونظراً لأن الفقر هو السبب الأساسي لعمل القصر، فقد خصصت الحكومة الإندونيسية حوالي ٣٠ في المائة من ميزانيتها الوطنية لوضع برنامج للتنمية الاجتماعية بيد أن ذلك يتطلب أن تساعدها بلدان أخرى في هذا الجهد وأن يتم الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية. وتقدر الحكومة أن عدد القصر دون سن الخامسة عشرة الذين يعملون في إندونيسيا يتراوح بين مليونين وثلاثة ملايين، ولا سيما في المناطق الريفية حيث عادة ما يعاون الأطفال آباءهم في سن مبكرة. وبالإضافة إلى ذلك ونظراً لتحول البلد نحو الصناعة، بدأ الأطفال يعملون في المدن.

٢٨ - ومضت تقول إن إندونيسيا اتخذت تدابير لمعالجة مشكلة استغلال الأطفال معالجة شاملة. وبالإضافة إلى شروعها في تنفيذ برامجها للتخفيف من الفقر، اتخذت تدابير في مختلف المجالات الأساسية. فقد صدقت مثلاً على اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة اللتين ترجمتا إلى لغة البلد ونشرتا لتسهيل تنفيذ برنامج وطني لبقاء ونمو وحماية الأم والطفل. وقد أدرجت محتويات هاتين الاتفاقيتين في التعليم العالي، بما في ذلك أقسام دراسات شؤون المرأة التابعة للعديد من الجامعات في إندونيسيا. ونشرت هذه المحتويات أيضاً في أوساط الصحفيين ورجال الشرطة وممثلي النيابة والقضاء، الأمر الذي سيسهل تطبيق القانون الوطني فيما يتعلق بقضاء الأحداث، فضلاً عن قواعد حمايتهم التي وضعتها الأمم المتحدة.

٢٩ - وتعمل الحكومة الإندونيسية أيضاً على حماية حقوق الطفلة، حيث بدأت في تنفيذ برنامج وطني في المدارس لتزويد تلاميذ المدارس الابتدائية بالطعام، ولا سيما التلميذات في المناطق الريفية. كما أنها تتعذر برنامجاً خاصاً للوقاية من فقر الدم وضع لأمهات المستقبل.

٣٠ - وفيما يتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية، قالت إن الحكومة تعتبر أن المشكلة جديدة وتحتاج اهتماماً كبيراً. وتداركاً منها لنقص البيانات الإحصائية والموارد اللازمة للقضاء

على هذه الظاهرة، شرعت في تعبئة وسائط النشر والمنظمات غير الحكومية للتعریف بهذه الحالات. ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أن المقررة الخاصة شكرت الصحافة الإندونيسية على الجهود التي بذلتها لتوسيع الناس بمشكلة بقاء الأطفال.

٣١ - ومضت تقول إن الحكومة غيرت قوانين العمل القائمة وتعكف على دراسة إمكانية التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية (رقم ١٣٨) بشأن السن الدنيا للقبول في العمل، وهو ما يتفق مع الهدف الرامي إلى تحديد فترة التعليم الإلزامي للأطفال في البلد بـ ٩ سنوات. وإذا شارك إندونيسيا منذ عام ١٩٩٢ في البرنامج الدولي لمنظمة العمل الدولية للقضاء على عمل الأطفال، فقد وضعت خطة إنسانية وطنية تعالج فيها هذه المسألة. وقد بدأت المنظمات غير الحكومية الإندونيسية في تنفيذ خطة عمل وطنية بدعم من اليونيسيف ومنظمة العمل الدولية.

٣٢ - ورغم أن الحكومة تحاول تعزيز قدرة المؤسسات على إعمال احترام تشريعات العمل وتوسيع الناس بشأن عمل القصر، فإنها تقر بأن هذه المشكلة لن يتم القضاء عليها بهذه التشريعات وحدها. فذلك يتطلب أيضاً زيادة فرص حصول الأطفال على التعليم للتخفيف من حدة الفقرة.

٣٣ - السيد كا (السنغال): قال إن حالة الأطفال لا تزال هشة، ولا سيما في أفريقيا. ولذا، ينبغي للمجتمع الدولي أن يجد لها حل دائماً في إطار الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه وخطه العمل التي اعتمدتها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل. وترى السنغال ضرورة تطبيق اتفاقية حقوق الطفل وخطه عمل نيويورك، وذلك باتباع نهج متعدد القطاعات وشامل ومتكامل ويقوم على المشاركة. ويطلب هذا العمل وضع سياسات ديناميكية لتبني المجتمع والموارد الوطنية والخارجية، فضلاً عن القيام بعمل متضاد على الصعد الوطني والإقليمي والدولي. وسيتعين أيضاً تعزيز قدرة المجتمعات على وضع وتنفيذ برامج رعاية الطفولة. وينبغي أن تكون البرامج والخطط الوطنية متطابقة مع الصكوك الأخرى، مثل منهاج عمل بيجين ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ومؤتمر القمة العالمية للأغذية.

٣٤ - إن المجتمع الدولي يدرك تماماً صعف الأطفال في العالم. ويوضح ذلك في مجالات التعليم والصحة والتغذية من خلال معدلات الملتحقين منهم بالتعليم، ومعدلات التحصين والوفيات، وصعوبات الحصول على مياه الشرب، واستغلالهم وسوء معاملتهم، ومشاكل أخرى. وتعرب السنغال عن امتنانها للدعم الذي ما فتئت اليونيسيف تقدمه لها لتنفيذ خطة العمل الوطنية الموضوعة للأطفال. وأشار إلى أن دعم تلك المنظمة إنما يأتي في إطار اتفاقية حقوق الطفل. وقال إن الحكومة وضعت من ناحيتها خطة خاصة للأطفال العمال وصدق على مختلف الاتفاقيات الدولية بشأن عمل القصر.

٣٥ - ورغم الجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية، فإن القيود المفروضة بفعل الأزمة الاقتصادية التي تناول من التنفيذ الفعال لأحكام اتفاقية حقوق الطفل وخطه العمل، ولا سيما في البلدان التي تدور فيها منازعات. وينبغي دعم أعمال لجنة حقوق الطفل وتعزيز قدرات اليونيسيف وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تسهم في وضع تلك الصكوك موضع التنفيذ.

٣٦ - وعلى المجتمع الدولي أن يراعي في أعماله مكافحة الشبكات عبر الوطنية للاتجار بالأطفال، والاستغلال الجنسي للأطفال للأغراض التجارية، وتسول الأطفال، ومحنة أطفال الشوارع، والنهوض بالأطفال المعوقين، وحالة الأطفال في البلدان التي تدور فيها منازعات، والتحق الأطفال بالمدارس.

٣٧ - السيدة كابا كamar (كوت ديفوار): أعربت عن استيائها لتأخر تقديم الوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال وتقدمها باللغة الانكليزية فقط. وقالت إن على الأمم المتحدة أن تظل منظمة متعددة اللغات رغم الطغيان الواضح للغة الانكليزية.

٣٨ - وفيما يتعلق باتفاقية حقوق الطفل، قالت إن ٥١ حكومة إفريقية صدقت عليها وإن الأغلبية اشتركت في صياغة الإعلان الصادر عن مؤتمر القمة من أجل الطفل. وقد اتضح التزامها بذلك في مؤتمر القمة العالمي المعنى بتقديم المساعدة إلى الأطفال في إفريقيا، المعقود في داكار في عام ١٩٩٢، الذي حددت فيه مجموعة من الأهداف التي ينبغي بلوغها قبل عام ١٩٩٥؛ بالإضافة إلى ذلك، التوصل قبل عام ٢٠٠٠ إلى تحقيق ما يلي: ضمان فرص الالتحاق بالتعليم الأساسي للجميع، والحد من سوء التغذية بنسبة ٥٠ في المائة وكفالة الأمن الغذائي، وضمان حصول الجميع على مياه الشرب والمراقب الصحية، وخفض معدل وفيات الأطفال بنسبة الثالث، وخفض معدل وفيات الأمهات بنسبة ٥٠ في المائة. بيد أنه وبعد مرور خمس سنوات على مؤتمر داكار، تشير بيانات اليونيسيف إلى أن معدل وفيات الأطفال دون الخامسة يصل إلى ١٧٥ لكل ١٠٠٠ مولود حي (يكاد يصل إلى ضعف المعدل العالمي)، ويصل معدل وفيات الأمهات إلى ٩٨٠ لكل ١٠٠٠ مولود حي، ولم يشهد هذا الرقم أي انخفاض منذ عام ١٩٩٠. وبالإضافة إلى ذلك، لم يحقق سوى عدد قليل من البلدان الأفريقية هدف تحصين ما نسبته ٩٠ في المائة. وقد ارتفع في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ عدد المصابين بالالتهاب السحائي ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز). وتتمثل العوامل المتبعة في تفاقم حالة الأطفال في الشح الكبير في الموارد الناشئ عن خفض المساعدة الإنمائية الرسمية بنسبة ٣٠ في المائة تقريباً، ونضوب تدفقات الموارد الخارجية، وتدهن أسعار السلع الأساسية، وعبء الدين الخارجي؛ والمنازعات المسلحة؛ والانهيار السكاني وحركة العمران العشوائية؛ والكوارث الطبيعية وتدحرج البيئة والجفاف ووباء الإيدز والمalaria.

٣٩ - وقد ترتب على كل ذلك آثار مدمرة شملت الأطفال في إفريقيا. ففي داكار التزم شركاء التنمية والمؤسسات المالية الدولية والوكالات الإنمائية بالمساهمة في الجهود التي تبذلها الحكومات الأفريقية لتلبية الاحتياجات الأساسية للطفل. بيد أنه وبعد مرور خمس سنوات على مؤتمر داكار تقلصت المشاريع والبرامج المتعلقة بالطفل.

٤٠ - إن إفريقيا التزمت بقوة بتحسين مستقبل أطفالها، سواء كان ذلك في سياق الجماعة الاقتصادية لدول غربي إفريقيا أو في سياق بلدان البحيرات الكبرى. وقد أضفت إفريقيا صبغة رسمية على "ممرات السلام" و "أيام الهدوء" للسماح للهيئات الإنسانية بالوصول إلى ضحايا الحرب. وتحدثت عن تعبئة الموارد الوطنية فقالت إن معظم البلدان الأفريقية قد ذهبت إلى أبعد مما تنص عليه مبادرة ٢٠/٢٠ وأصبحت تخصص أكثر من ٢٠ في المائة من ميزانيتها للخدمات الاجتماعية الأساسية والصحة والتعليم، وتلك جهود حية بأن يدعمها المجتمع الدولي.

٤١ - وفيما يتعلق بعمل القصر، قالت إن من السابق للأوان بالنسبة للكثير من البلدان النامية دراسة إمكانية تنفيذ تدابير لمنعه، نظراً لأن هذا الموضوع مرتبط بفقر الأسرة. ويستحثب النظر في إمكانية تقليص هذه الظاهرة تدريجياً وتحديد سن دنيا لعملهم تكون ٤٤ سنة مثلاً، وتشجيع الأسر على إرسال أطفالهم إلى المدرسة. وفيما يتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية، قالت إن من المستحثب تنفيذ استراتيجيات تجمع بين مكافحة الفقر، وتعليم كل من الأطفال والديهم، وتعزيز القيم المدنية والأخلاقية، وتعزيز التدابير القسرية ضد الكبار الذين يرتكبون تلك الأفعال. ورحبـت بالقرار الذي اتخذه بعض البلدان الأوروبية والقاضـي بمحاكمة ومعاقبة مرتکـبي الجرائم الجنسـية ضد الأطفال. وقالـت إنه ينبغي للدول أيضاً أن تcumـ بشدة الأشخاص الذين يستخدمـون وسائل الاتصال وشبكةـ الانترنت للترويج لهذه الأـعمال الدـنيـة.

٤٢ - وقالـت إن كوت ديفوار توجهـ نداء إلى جميع الدول الأـعضـاء تدعـوها فيهـ إلى تعـزيـز التعاون بغـيةـ القـضاءـ على الممارسـاتـ اللاـإنسـانيةـ التيـ تهدـدـ أرواحـ الـأطـفالـ، وتدـعمـ جـهـودـ الـبلـدانـ الفـقـيرـةـ لـلنـهـوضـ بـالـأـنـشـطـةـ الـمـعـلـقـةـ بـبقاءـ الطـفـلـ وـحـمـاـيـتـهـ وـنـمـائـهـ. وـسيـتـسـنىـ تـحـقـيقـ الـأـهـدـافـ الـمـحدـدـةـ فـيـ دـاكـارـ إـذـاـ ماـ روـعيـ فـيـ ذـلـكـ أـنـ حـمـاـيـةـ طـفـلـ مـنـ الجـفـافـ لـاـ تـكـلـفـ سـوـىـ ٨ـ سـنـتـاتـ، وـأـنـ حـمـاـيـتـهـ مـنـ دـاءـ كـلـابـيـةـ الذـبـ تـكـلـفـ ٧ـ سـنـتـاتـ، وـأـنـ تـحـصـيـنـهـ ضـدـ أـمـراضـ الـأـطـفالـ الـأـسـاسـيـةـ السـتـةـ يـكـلـفـ ١٥ـ دـولـارـ، وـأـنـ تـورـيدـ مـاءـ الشـربـ لـقـرـيـةـ عـدـدـ سـكـانـهاـ ٢٥٠ـ نـسـمـةـ يـكـلـفـ ١٥٠ـ دـولـارـ.

٤٣ - السـيدةـ نـيكـودـيمـوسـ (ـالـبرـازـيلـ)ـ: قـالـتـ إـنـ رـغـمـ التـصـدـيقـ شـبـهـ الـعـالـمـيـ عـلـىـ اـتـفـاقـيـةـ حـقـوقـ الـطـفـلـ إـنـهـ ماـ زـالـتـ هـنـاكـ فـجـوةـ وـاسـعـةـ بـيـنـ الـمـبـادـيـةـ الـمـكـرـسـةـ فـيـ الـأـتـفـاقـيـةـ وـالـأـنـتـهـاـكـاتـ الـيـوـمـيـةـ الـتـيـ تـتـعـرـضـ لـهـاـ الـحـقـوقـ الـأـسـاسـيـةـ لـلـطـفـلـ فـيـ الـعـالـمـ بـأـسـرـهـ. وـهـنـاكـ مـسـؤـولـيـةـ تـقـعـ عـلـىـ الـمـجـتمـعـ الـدـولـيـ بـأـسـرـهـ وـعـلـىـ كـلـ دـولـةـ مـنـ الدـولـ الـأـعـضـاءـ تـقـتـضـيـ تـهـيـةـ الـظـرـوفـ الـكـفـيـةـ بـتـمـتـعـ الـطـفـلـ بـحـقـوقـهـ تـمـتـعـاـ كـامـلاـ.

٤٤ - وأـضـافـتـ قـائلـةـ إـنـ الـبرـازـيلـ تـعـتـزـ بـأـنـهاـ قـدـ حـقـقتـ مـعـظـمـ الـأـهـدـافـ الـتـيـ حـدـدـهاـ مـؤـتمرـ الـقـمـةـ الـعـالـمـيـ مـنـ أـجـلـ الـطـفـلـ، الـذـيـ عـقـدـ فـيـ عـامـ ١٩٩٠ـ. وـقـالـتـ أـيـضاـ إـنـ اـسـتـقـرارـ الـاـقـتصـادـ الـبـراـزـيلـيـ يـتـرـافقـ مـعـ تـحـسـنـ عـامـ فـيـ مـسـتـوىـ مـعـيـشـةـ السـكـانـ. فـيـ خـلـالـ عـامـينـ فـقـطـ (١٩٩٦-١٩٩٤ـ)ـ تـحـقـقـتـ زـيـادـةـ بـنـسـبـةـ ٢٠ـ فـيـ المـائـةـ فـيـ مـتوـسـطـ الـدـخـولـ الـحـقـيقـيـةـ لـلـعـمـالـ الـمـسـجـلـيـنـ، فـيـ الـوقـتـ الـذـيـ انـخـفـضـتـ فـيـ النـسـبـةـ الـمـئـوـيـةـ لـعـدـ الـفـقـراءـ بـالـنـسـبـةـ لـمـجـمـوعـ السـكـانـ مـنـ ٢٣ـ فـيـ المـائـةـ إـلـىـ ٢٥ـ فـيـ المـائـةـ، وـهـوـ مـاـ أـفـادـ الـطـفـلـ فـيـ الـمـقـامـ الـأـوـلـ. وـقـدـ جـرـىـ وـضـعـ الـبـرـنـاجـ الـسـكـانـ منـ ٢٣ـ فـيـ المـائـةـ إـلـىـ ٢٥ـ فـيـ المـائـةـ، وـهـوـ مـاـ أـفـادـ الـطـفـلـ فـيـ الـمـقـامـ الـأـوـلـ. وـقـدـ جـرـىـ وـضـعـ الـبـرـنـاجـ الـمـجـتمـعـيـ لـلـتـضـامـنـ مـنـ أـجـلـ مـسـاعـدـةـ الـمـحـلـيـاتـ الـتـيـ تـعـانـيـ قـلـةـ الـمـوـارـدـ عـلـىـ وـضـعـ بـرـامـجـهاـ الـذـاتـيـةـ الـأـسـاسـيـةـ فـيـ مـجـالـ الصـحـةـ وـالـتـعـلـيمـ وـالـنـظـافـةـ، وـتـوجـيهـ الـمـوـارـدـ الـقـائـمـةـ تـجـاهـ الـبـرـامـجـ ذاتـ التـأـثـيرـ الـمـباـشـرـ عـلـىـ الـطـفـلـ. وـوـفـقاـ لـدـرـاسـةـ أـجـريـتـ عـلـىـ ٢٥٠٠ـ مـوـاطـنـ، فـإـنـ مـعـدـلـ وـفـيـاتـ الرـضـعـ انـخـفـضـ مـنـ ٤١ـ طـفـلاـ لـكـلـ ١٠٠٠ـ مـولـودـ حـيـ فـيـ عـامـ ١٩٩٢ـ إـلـىـ ٣١ـ طـفـلاـ فـيـ عـامـ ١٩٩٤ـ، وـإـلـىـ ١٧٦ـ طـفـلاـ فـيـ عـامـ ١٩٩٦ـ. وـبـإـضـافـةـ إـلـىـ ذـلـكـ، فـيـ الـفـتـرـةـ بـيـنـ عـامـيـ ١٩٩٤ـ وـ١٩٩٦ـ انـخـفـضـ بـنـسـبـةـ ٥٠ـ فـيـ المـائـةـ عـدـ الـأـطـفالـ الـذـيـنـ تـلـقـواـ مـسـاعـدـةـ بـسـبـبـ مشـاـكـلـ سـوـءـ التـغـذـيـةـ.

٤٥ - واستـطرـدتـ قـائلـةـ إـنـ يـجـريـ الـأـخـذـ بـلـامـركـزـيةـ السـيـاسـاتـ الـعـامـةـ فـيـ مـجـالـ التـعـلـيمـ وـالـصـحـةـ مـنـ أـجـلـ أـنـ تـضـطـلـعـ الـمـجـتمـعـاتـ الـمـلـحـيـةـ بـمـراـقبـةـ تـخـصـيـصـ الـأـمـوـالـ الـعـامـةـ وـأـنـ تـشـارـكـ فـيـ الـقـرـاراتـ الـتـيـ تـحدـدـ كـيـفـيـةـ الـاستـفـادـةـ مـنـهـاـ. وـقـدـ وـافـقـ الـكـوـنـفـرـسـ الـوطـنـيـ فـيـ أـيـلـولـ/ـسـبـتمـبرـ ١٩٩٦ـ عـلـىـ تـعـدـيلـ دـسـتـورـيـ يـنـصـ عـلـىـ زـيـادـةـ الـمـوـارـدـ

المخصصة للتعليم الأساسي من ٨٠ دولاراً للطفل سنوياً إلى ٣٠٠ دولار. وبإضافة إلى ذلك، سيرتفع عدد عمال النظافة داخل المجتمع من ٤٤٠٠٠ إلى ١٠٠٠٠٠ في أواخر عام ١٩٩٨.

٦٤ - وأردفت قائلة إن البرازيل تولي اهتماماً كبيراً لتحسين حماية الأطفال الذين يعيشون ظروفاً صعبة للغاية. فبالإضافة إلى إعداد بروتوكول اختياري بشأن مشاركة الأطفال في المنازعات المسلحة، يجب على المجتمع الدولي أن يواصل البحث عن الطرق الكفيلة بتخفيف المعاناة التي يواجهها هؤلاء الأطفال.

٦٥ - ومضت قائلة إن البرازيل قد شاركت في تقديم القرار ٩٠/١٩٩٤ الذي اتخذته لجنة حقوق الإنسان والذي أنشئ بموجبه الفريق العامل المعنى بوضع بروتوكول اختياري بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية. وقالت إن ذلك البروتوكول ضروري من أجل توسيع نطاق أحكام الاتفاقية، خصوصاً مادتيها ٣٤ و ٣٥.

٦٦ - وأضافت قائلة إن البرازيل شاركت في المؤتمر العالمي المعنى بالاستغلال الجنسي للأطفال للأغراض التجارية، الذي انعقد في عام ١٩٩٦. ورغم أنه قد تجوهلت عملياً في الاستنتاجات أسباب المشكلة - الفقر والتخلف والاستبعاد والبطالة - فإن إعلان وبرنامج عمل استكمال يشكلان إسهاماً إيجابياً في مواجهة هذه الظاهرة. وقالت إن من بين التدابير المتخذة في البرازيل يمكن الإشارة إلى إنشاء شبكة وطنية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال؛ وخطط عمل خاصة لمكافحة الاستغلال الجنسي تولت وضعها السلطات الحكومية والمحلية؛ وشن حملة وطنية لمكافحة استغلال الأطفال في السياحة الجنسية تولت قيادتها الهيئة الوطنية للسياحة، ورابطة الفنادق وسلطات المطارات وشركات الطيران والصحافة؛ وعمل خدمة للمشاورة الهاتفية موجهة نحو الإبلاغ عن حالات الاستغلال الجنسي للأطفال.

٦٧ - وفيما يتعلق بعمل القُصر، وجهت البرازيل سياساتها العامة نحو قمع الممارسات غير القانونية، وتسعى بشتى الطرق إلى التصدي للأسباب الجذرية للمشكلة. فقد اتّخذت عدة تدابير، منها قيام الرئيس ببدء برنامج يتم بموجبه منح الأسر علاوات شهرية تمكنها من إلحاق أبنائها بالمدارس. وقالت إن البرنامج، الذي بدأ تطبيقه في مناجم ماتو غروسو للفحم، يضم حالياً مزارع قصب السكر، وهناك في المنطقة الاتحادية ما يزيد على ٢٢٠٠ أسرة تتلقى العلاوة المنصوص عليها في البرنامج. وتستفيد البرازيل في هذا الصدد من التعاون التقني المقدم من منظمة العمل الدولية من خلال البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال.

٦٨ - السيدة مانغيشو (جمهورية تنزانيا المتحدة): قالت إن وفدها يؤيد البيان الذي قدمه ممثل ناميبيا نيابة عن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. وقالت إن من المشجع أن ١٩١ بلداً قد صدق على اتفاقية حقوق الطفل، رغم أن الأمد لا يزال بعيداً عن بلوغ الهدف الأولي المتمثل في تحقيق التصديق العالمي. وأضافت أن جمهورية تنزانيا المتحدة قد وقعت الاتفاقية وصادقت عليها في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٤ على التوالي، وأنها عاقدة العزم على تطبيقها وبسبيلها إلى اتخاذ التدابير التكميلية اللازمة.

٦٩ - وأضافت قائلة إنه نظراً لاهتمام تنزانيا بالطفل، فإن رئيس الدولة قد مثلها في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، الذي عقد في نيويورك في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠. ثم بعد ذلك، وافقت الجمعية الوطنية لتنزانيا، في

جزيران/يونيه ١٩٩١، على الأهداف التي حددتها مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٠ وأيدتها. وتنفيذاً لتلك الأهداف، وضعت الحكومة خطة عمل وطنية من أجل الطفل واعتمدت استراتيجية لتنفيذها. وقد روعي في خطة العمل الوطنية الأولويات الوطنية التالية: مكافحة سوء التغذية والأمراض، مثل الإسهال والملاريا والتهابات الجهاز التنفسي الحادة؛ مكافحة الأعراض المرضية الناتجة عن نقص اليود، ومكافحة وباء فيروس نقص المناعة البشرية/إلإيدز؛ تيسير سبل الوصول إلى الخدمة الصحية والتعليم والمياه الصالحة للاستخدام والمرافق الصحية؛ القضاء على جميع أشكال استغلال الأطفال. وتقوم الاستراتيجية على أساس تعزيز النظم المجتمعية لتحليل المسائل المتعلقة بالطفل وإدارتها وترويجها على صعيد الأسرة والقرية والمنطقة.

٥٢ - واستطردت قائلة إن الهدف الذي وضعه مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل فيما يتعلق بسوء التغذية قد تحقق بنسبة ٢٠ في المائة من الأطفال التنزانيين. وتبلغ نسبة الملمين بالقراءة والكتابة من البالغين ٦٨ في المائة، وارتفعت نسبة التسجيل بالمدارس الأولية إلى ٩٠ في المائة. ويجري إعطاء الأولوية حالياً لمشاكل مكافحة الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية/إلإيدز، والقضاء على نقص فيتامين أ، وتقليل الفروق في مستوى التعليم وجودته، والقضاء على تيتانوس الرضع. وتخصص تנזانيا يوم الطفل الأفريقي لبحث تطبيق خطة العمل الوطنية من أجل بقاء الطفل وحمايته ونمائه. وبإضافة إلى ذلك، فإن الحكومة بسبيلها إلى الانتهاء من وضع سياسة وطنية بشأن حقوق الطفل التنزاني.

٥٣ - واستطردت قائلة إن الطفولة، التي تعيش في وضع غير مواتٍ نتيجة للمعاملة الاجتماعية المختلفة عن الطفل وفرض أنظمة جائرة عليها وعدم كفاية الحماية التشريعية، تصبح - في ظل الفقر وعدم مراعاة القيم الأخلاقية - أكثر عرضة لأعمال العنف مثل الاغتصاب، والمضايقة الجنسية والختان، والعمل القسري. ولوضع نهاية لتلك الأفعال جرى تنقيح سياسة التعليم، وتجري دراسة مختلف القوانين التمييزية فيما يتعلق بعض المجالات، مثل الزواج والميراث. وتحلّب تنسانياً إلى البلدان المتقدمة النمو تقديم المساعدة للبلدان النامية في مواجهة مشكلة بقاء الطفل ونمائه.

٥٤ - السيدة غرات (نيوزيلندا): قالت إن نيوزيلندا صدقت على اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٣ وقدّمت تقريرها الأول وفقاً للاتفاقية إلى لجنة حقوق الطفل في السنة الحالية. وتقوم الحكومة بوضع استراتيجية لتناول المسائل المحددة التي أورتها اللجنة في توصياتها. وفي هذا السياق، تقوم المنظمات غير الحكومية بعمل مثمر، تارةً بالمساعدة التي تقدمها إلى اللجنة، وتارةً أخرى بالمساعدة الملموسة التي تقدمها للطفل في العالم بأسره؛ كما أن العمل الذي تقوم به اليونيسيف جدير بالتقدير الخاص.

٥٥ - وأضافت قائلة إن استغلال الأطفال في الأعمال الشاقة أو الخطورة هو مشكلة تعاني منها بلدان كثيرة. وحيث إن المشكلة تختلف من بلد آخر فإنها تتطلب الآن حلًا مختلفاً في كل بلد من البلدان. وترحب نيوزيلندا بالمبادرة التي اتخذتها منظمة العمل الدولية بإعداد اتفاقية جديدة بشأن عمل الأطفال وتأمل أن يرّاعى في نصها على النحو الواجب تلك الاختلافات. فعلى سبيل المثال، لا تعتبر نيوزيلندا أن أفضل طريقة لمواجهة مشكلة عمل الأطفال هي وضع حد أدنى لسن الالتحاق بالقوى العاملة. ففي حالات كثيرة، يكون من الأشكال الملائمة لحل المشكلة فرض التعليم الإلزامي حتى سن محددة واتخاذ تدابير لمنع استخدام الأطفال في الأعمال الشاقة أو الخطيرة.

٥٥ - وفيما يتعلق بالاستغلال الجنسي للأطفال للأغراض التجارية، تشجع حكومة نيوزيلندا باقي الحكومات على تعزيز التعاون الدولي بين أجهزة الشرطة والجمارك وسن القوانين الالازمة لمحاكمة المسؤولين عن جرائم من هذا القبيل. وتأمل نيوزيلندا أن يتحول مشروع البروتوكول الاختياري للاتفاقية المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية، الذي يجري إعداده حاليا، إلى صك عمل في أسرع وقت ممكن وتعهد بالمساهمة في هذه العملية.

٥٦ - السيدة غوستافا (موزامبيق): قالت إن الأطفال يتعرضون حتى قبل ولادتهم لشتي المخاطر وهي: المعدلات العالية لوفيات الأمهات والرضع وسوء التغذية، وعدم كفاية الاهتمام بالصحة، وجوانب النقص في مجال التعليم، والفقر، والكوارث الطبيعية، وغير ذلك من المشاكل الاجتماعية الاقتصادية التي تشكل تهديدات خطيرة للطفل. وتتخذ المنظارات المسلحة، بوجه خاص، الأطفال هدفاً رئيسياً لها وتحولهم إلى أكثر القطاعات ضعفاً بين اللاجئين. وبعد ١٦ عاماً من الحرب، تيتّم الآلاف من الأطفال الموزامبيقيين، أو أصبحوا معوقين أو بلا مأوى، وأرغموا على المشاركة في النزاع، وأصبحوا ضحايا للألغام الأرضية المضادة للأفراد أو هدفاً للاستغلال الجنسي. وتشكل النساء والأطفال الجزء الأكبر من اللاجئين والمنزهين الذين تحاول الحكومة إعادة إدماجهم بمساعدة المجتمع الدولي والمجتمع المدني. ويجري إيلاء اهتمام خاص للم شمل الأسر - فقد جرى إعادة ١٤٠٥ طفل من بين ٧٣٤ طفل إلى ذويهم في الفترة بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٩٦ - وجرى إنشاء مراكز خاصة للتصدي للمشاكل المحددة الخاصة بأطفال الشوارع.

٥٧ - وفي الختام قالت إن موزامبيق طرف في الحظر العالمي على الألغام المضادة للأشخاص؛ وعلاوة على أنشطة إزالة الألغام، جرى تنفيذ برنامج واسع النطاق لتعريف الأطفال والمجتمع بهذا الخطر.

٥٨ - تولي الرئاسة السيد ويصا (مصر).

٥٩ - السيدة علي (نيجيريا): قالت إنه ليست هناك جهود متضاغفة على جميع الصعد للحد من العنف ضد الأطفال، واستخدامهم في العمل، وبيعهم، وبغائهم، واستخدامهم في إنتاج المواد الإباحية. وأضافت أنه ينبغي بوجه خاص سن قوانين لكفالة الاستخدام المسؤول لوسائل الاتصال، مثل التلفزيون والفيديو وشبكة الإنترنت، بطريقة تكفل عدم استخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية أو عرض هذه المواد عليهم.

٦٠ - واستطردت قائمة إن نيجيريا قدمت تقريرها الأول إلى لجنة حقوق الطفل في عام ١٩٩٦ وتدرس ما أبدته اللجنة من ملاحظات في هذا الشأن؛ وتمت الموافقة في هذا السياق على مرسوم للموافمة بين التشريعات وأحكام الاتفاقية.

٦١ - وإن تعزيز حقوق الطفل، التي تجري حمايتها تقليدياً في الإطار الأوسع للأسرة، يعهد به إلى إدارة نماء الطفل التابعة لوزارة شؤون المرأة والتنمية الاجتماعية، التي تضطلع بمسؤولية تنفيذ السياسات والبرامج ذات الصلة. ولذلك أنشأت الوزارة لجأها للإشراف على إعمال حقوق الطفل على الصعيد الوطني والحكومي والم المحلي، وجرى أيضاً إنشاء فريق عامل وطني لتعزيز تعليم الطفولة وتحديد الممارسات التي تهدد

نماءها ومكافحتها. وتمثل الآليات الأخرى الرامية إلى تعزيز حقوق الطفل في مركز المعلومات بشأن حقوق الطفل واللجنة التقنية والإعلامية لبقاء الطفل ونمائه وحمايته وإدماجه. وبإضافة إلى ذلك تحتفل نيجيريا بيوم الطفل النيجيري ويوم الطفل الأفريقي وأنشأت "مؤتمر الطفل"، الذي يوفر للطفل محفلاً لمناقشة المسائل الهامة التي تمس رفاهه ولتبادل الآراء مع السلطات والأبوين وغير ذلك من الجماعات التي ترعى صحته وتعليمه.

٦٣ - ومضت قائله إنه في ضوء الآثار التي يتعرض لها الطفل نتيجة للمنازعات المسلحة، فإن نزع السلاح يجب أن يشكل جانباً لا غنى عنه لتعزيز حقوق الطفل وحمايتها. ومن ناحية أخرى، يجب أن تكون مكافحة الفقر، وهو العدو الأسوأ لرفاه الأسرة والطفل، جانباً ذا أولوية في عملية تعزيز حقوق الطفل وحمايتها.

٦٤ - السيد نجم (لبنان): قال إن لبنان صدق على اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٠ وإن انضمامه للاتفاقية قد أفسح المجال أمام تعديل التشريعات في هذا المجال. فقد أنشئت لجنة برلمانية للإشراف على عملية الانضمام، وشاركت اليونيسيف في مشروع وطني لترجمة الاتفاقية إلى خطة عمل. ووضع المجلس الأعلى للطفولة التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية خطة عمل لبقاء الطفل وحمايته ونمائه حققت تقدماً واسعاً النطاق على كثير من الصعد.

٦٥ - وفي مجال الصحة، أضاف أن لبنان يقوم بمبادرات من خلال وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية ل坤الة حصول كل طفل على الخدمات الصحية، وفقاً للمادة ٢٤ من الاتفاقية؛ وفي مجال التعليم، تنص الخطة الوطنية، وفقاً للمادتين ٢٨ و ٢٩ من الاتفاقية، على أن التعليم الأولى إجباري ومجاني، ويجب تحقيقه من خلال وسائل تعليمية حديثة لتحقيق النماء المتوازن للطفل؛ وفي مجال حماية الطفل وإعداده، وضعت بموجب خطة العمل برامج ترمي إلى إدراج تعليم السلام، وحماية الطفل من مخاطر المخدرات والاعتداء الجنسي في المناهج التعليمية، وإلى سن قوانين لتلك الجرائم تنص على فرض عقوبات صارمة على مرتكبيها.

٦٦ - وأردف قائله إن الأطفال الذين يعيشون تحت سيطرة الاحتلال الإسرائيلي في جنوب لبنان وفي وادي البقاع منذ عام ١٩٦٨ يعانون من نتائج الاحتلال والإرهاب. فقد تأثرت ظروف معيشتهم وتعليمهم وحياتهم الاجتماعية وحالتهم النفسية من آثار سياسة الاحتلال الإسرائيلية، التي تتجلى في القصف الأعمى واليومي للسكان في جنوب البلد. وتؤثر هذه الحالة، التي ينجم عنها موجات من الهجرة وإغلاق المدارس، سلبياً على صحة الأطفال وسلوكهم وتعطل تعليمهم. وبهذه الطريقة، تنتهك قوات الاحتلال الإسرائيلية المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان والصكوك الدولية التي تكفل حقوق المواطنين الذين يرثحون تحت الاحتلال الأجنبي. وبناءً على ذلك، يبحث لبنان المجتمع الدولي على أن يمارس الضغوط على إسرائيل لوضع نهاية لهذه الممارسة غير الإنسانية الموجهة ضد أطفال لبنان.

٦٧ - السيدة غوردن (جامايكا): أعلنت عن انضمام جامايكا إلى النداء الذي يؤيد القضاء على عمل القصر، ولا سيما أشكاله غير المقبولة على الإطلاق. ومع هذا، فإن جامايكا على وعي بتعقد المشكلة والدافع على عمل الأطفال، وهي مسألة شدد عليها الأمين العام في تقريره (A/52/523). ومن بين الأنشطة التي شرع فيها للحد من استغلال عمل القصر أو القضاء عليه، تجدر الإشارة إلى المبادرة التي اتخذتها حكومة النرويج بالدعوة إلى عقد مؤتمر بشأن عمل القصر يعقد حالياً في أوسلو وتطلع جامايكا إلى نتائجه باهتمام.

٦٨ - وأعربت عن اتفاق جامايكا الكامل مع الفكرة المعروضة في تقرير الأمين العام ومفادها أن عمل القصر هو عادة نتيجة لل الفقر ونابع من إحدى الضرورات؛ ولهذا ففي حالة القضاء على العمل يجب الاستعاضة عنه بشيء آخر (التعليم، التغذية، المأوى)، مما يجعله غير ضروري. ومن هذا المنطلق، تود جامايكا أن تنهي بالقرار الذي اتخذه منظمو مؤتمر أوسلو بجعل مسألة التنمية هي المسألة المحورية فيما يتعلق بعمل القصر.

٦٩ - وأضافت أن جامايكا تؤيد تماما إصرار الأمين العام على أن مشكلة عمل القصر لا يمكن حلها بعمل طرف فاعل اجتماعي واحد (الحكومات) بل عن طريق تعاون جميع الأطراف الفاعلة المهمة: المجتمع الدولي والمجتمع المدني والسكان. ومع أنه قد اضطلاع بأعمال ذات شأن في هذا المجال بقيادة منظمات الأمم المتحدة، من قبيل منظمة العمل الدولية واليونيسيف، فإنه لا يتبقى إذن إلا تنفيذ التshireيات الوطنية وتوصيات منظمة العمل الدولية وغيرها من المؤتمرات المعنية بالحد من عمل القصر، بدءاً بأكثر أشكاله غير المقبولة بصفة خاصة. وتحاول جامايكا من جانبها القيام بكل ما يمكنها من أجل تحفيض عدد الأطفال الذين يعملون في البلد (مع أن هذا العدد ليس كبيرا جدا) وذلك بمساعدة قيمة من اليونيسيف ومنظمة العمل الدولية وغيرهما من المنظمات، وتحث جامايكا باقي الدول على أن تعمل على هذا المنوال.

٧٠ - السيدة كاميرانو (كولومبيا): قالت إنه بالرغم من إحراز كولومبيا لتقدم فيما يتعلق بمؤشرات الفقر بين الأطفال، فإن الإجراءات التي تقوم بها لا تقتصر على تزويد الأطفال بما يلزمهم من أجل بقائهم، بل تتجه أيضا نحو تحسين نوعية الحياة. وتحقيقا لهذه الغاية، اتخذت كولومبيا تدابير من قبيل تحديد إطار قضائي لحماية حقوق القصر بعدم من المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان واستنادا إلى الامتثال للتعهدات التي قطعتها كولومبيا على نفسها بموجب المعاهدات التي انضمت إليها.

٧١ - وأضافت أن حالة العنف الفعلية التي يشهدها البلد، بالرغم من مكافحة الاتجار بالمؤثرات العقلية والأشكال الأخرى من الإجرام والإرهاب، تؤثر تأثيرا سلبيا على حقوق الإنسان للسكان، ولا سيما أكثر القطاعات المستضعفة وهو قطاع الأطفال. ولذا، فإن حماية حقوق الطفل تشكل جزءا من السياسة العامة في مجال حقوق الإنسان وتشكل إحدى أولويات الحكومة. وهكذا كانت كولومبيا مقرا للمشاورة الإقليمية بشأن عواقب المنازعات المسلحة على الأطفال، المعقدة في عام ١٩٩٦ برعاية الأمم المتحدة. وفي مجال رعاية القصر وحمايتهم، تقترح حكومة كولومبيا الاهتمام باحتياجات الأطفال المتضررين من الحرب.

٧٢ - وتابعت كلمتها قائلة إن حكومة كولومبيا قد وقعت اتفاقا مع الصليب الأحمر من أجل تقديم المساعدة الإنسانية إلى القصر من ضحايا الألغام المضادة للأفراد و عمليات الاعتداء، وبدأت في تنفيذ برامج لصالح الأطفال من ضحايا الاختطاف. وبغية تقديم المعاونة إلى القصر المشردين بسبب العنف، جرى إنشاء مجلس رئاسي يتولى التنسيق بين أنشطة الوقاية والرعاية الفورية والاستقرار الاقتصادي على أن يكون الهدف، في خاتمة المطاف، هو عودة المشردين إلى ديارهم. وبهدف إنهاء الاتجار بالأطفال واستغلالهم على الصعيد الدولي، أنشئت لجنة مشتركة بين المؤسسات لمناهضة الاتجار بالقصر واستغلالهم جنسيا. وقد أعدت خطة وطنية لمكافحة العنف العائلي نظرا لما له من عواقب وخيمة على نمو الطفل وإطالة أمد دائرة العنف.

٧٣ - وأوضحت أن جميع هذه الخطط والبرامج والاستراتيجيات قد أدرجت في قانون الطفل الجديد الذي يركز على الوقاية بوصفها جزءاً لا يتجزأ من تدابير حماية حقوق الطفل. وعلاوة على ذلك، ينص دستور عام ١٩٩١ على ضرورة احترام جميع المواطنين لحقوق الطفل. ولن تصبح هذه التدابير أولويات إدا ساد السلام والرفاهية. ومع أن كولومبيا قد اتخذت خطوات جبارة من أجل مكافحة الفقر، فإنها تخصص حالياً ٣ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للحرب بدلاً من البرامج الاجتماعية. وفي هذا السياق، تعرب الحكومة عن امتنانها للبلدان التي تدعم عملية السلام من أجل تقدم المجتمع ومستقبل الطفولة.

٧٤ - السيد بوريل (لجنة الصليب الأحمر الدولية): أشار إلى أن حالة الأطفال ضحايا المنازعات المسلحة لم يطرأ عليها تحسن يذكر منذ تقديم الدراسة المتعلقة بآثار تلك المنازعات على الأطفال (الدراسة التي أجرتها السيدة ماشيل). ومع هذا، فإن مما يبعث على التشجيع ملاحظة أن المجتمع المدني والمجتمع الدولي قد شرعاً في حشد الجهود لصالح الطفل.

٧٥ - وأعلن أن لجنة حقوق الإنسان قد وجهت الدعوة للمرة الثالثة إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية من أجل الاشتراك في فريق العمل المكلف بإعداد مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل هدفه الرئيسي هو رفع سن تجنيد الأطفال ومشاركتهم في أعمال القتال. وترى لجنة الصليب الأحمر الدولية أنه ينبغي أن تكون هذه السن ١٨ سنة، كما ورد في خطة عمل الحركة الدولية لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر من أجل الأطفال في المنازعات المسلحة.

٧٦ - وأضاف أن مشروع البروتوكول اختياري يجب، في المقام الأول، أن يحظر جميع أشكال مشاركة الأطفال في أعمال القتال المباشرة وغير المباشرة على حد سواء. وإذا لم يحظر مشروع البروتوكول أكثر من أشكال معينة للمشاركة فإنه سيضعف الأحكام العامة للبروتوكول الثاني لعام ١٩٧٧ لاتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩. وعلاوة على ذلك، يبدو من المتذرع في كثير من الحالات التمييز بين المشاركة المباشرة وغير المباشرة في المنازعات والتجنيد الطوعي والقسري.

٧٧ - ثانياً، يجب أن تطبق أحكام مشروع البروتوكول اختياري على جميع أطراف النزاع، بما في ذلك المنازعات غير الدولية، لأن تلك المنازعات هي التي تعرض الأطفال لأخطار متزايدة. وينفرض القانون الإنساني الواجب التطبيق في تلك الحالات التزامات إنسانية على الجماعات المسلحة دون أن يضطر إلى الاعتراف بها على الصعيد الدولي. ونتيجة لذلك، فإنه يمكن من وجهاً نظر قضائية ومن الضروري من وجهاً نظر الإنسانية أن تتلزم قوات المنشقين أو الجماعات المسلحة بقواعد البروتوكول وأن تحترم أحكامه.

٧٨ - وتحث لجنة الصليب الأحمر الدولية الدول على المشاركة البناءة في الدورات المقبلة للفريق العامل بغية الاتفاق في أقرب وقت ممكن على نص يوسع نطاق حماية حقوق الطفل. وبإضافة إلى فرض قواعد جديدة، سيكون من الضروري الاهتمام بالامتثال للقوانين، ولا سيما الآليات المنشأة لمنع انتهاكيها. ولذا تقترح لجنة الصليب الأحمر الدولية أن يدرج تجنيد الأطفال في الجيوش أو الجماعات المسلحة في قائمة جرائم الحرب التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية.

٧٩ - السيد بيترسن (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين): قال إنه على النحو المعترف به في دراسة السيدة ماشيل فإن المفوضية من المنظمات الأساسية التي تتدخل في حالات الطوارئ. ولذا يمكنها أن تهتم باحتياجات الأطفال المتضررين من الحرب الذين يشكلون غالبية الأطفال من اللاجئين والمشددين. وينبغي ملاحظة أن ٥٢ في المائة من الأشخاص الذي تقدم المفوضية المساعدة إليهم، وعدهم ٢٣ مليونا، يقل سنتهم عن ١٨ سنة.

٨٠ - وأضاف أنه بغية متابعة دراسة السيدة ماشيل، أعدت المفوضية استراتيجية داخلية سادتها اللجنة الدائمة التابعة للجنة التنفيذية للمفوضية. ووضعت أهداف في تلك الاستراتيجية لتقديم المساعدة إلى اللاجئين من الأطفال والراهقين وحمايتهم، كما وضع نظام لتحسين تدريب الموظفين وإعداد الميزانيات بغية تحقيق تلك الأهداف. وقد طلبت المفوضية السامية إلى المديرين وممثلي المفوضية صياغة خطة عمل تضم خطط عمل جميع المكاتب بغية تنفيذ التوصيات الواردة في الدراسة. وستركز المفوضية على خمسة مجالات هامة هي: القصر غير المصحوبين، والراهقون، والتعليم، والاستغلال الجنسي، ومنع تجنيد الأطفال ومراقبته. وستدرج خطط عمل المكاتب في دورة البرمجة السنوية وفي العمليات الميدانية، وستنفذ بمعاونة المنظمات غير الحكومية.

٨١ - وشدد على أن حماية اللاجئين من الأطفال والراهقين هي محور أنشطة المفوضية في جميع أرجاء العالم. وتعد المفوضية، بالتعاون مع أعضاء تحالف إنقاذ الطفولة الدولي، طائفة من مواد التدريب تضم التدريب الميداني لموظفي المفوضية والموظفين المرتبطين بهم في تنفيذ مشاريع تجريبية. وفي السنة الحالية، نفذت أربعة مشاريع بشأن تعزيز التدريب، ويتوقع تنفيذ ١٢ مشروعًا إضافياً في عام ١٩٩٨. وعلاوة على ذلك، أنشئت ستة مناصب لمستشارين إقليميين أقدمين معنيين بالمسائل المتعلقة بالأطفال والراهقين.

٨٢ - واختتم كلمته قائلًا إن المفوضية وجهت نداءً قوياً إلى الدول من أجل تنفيذ مبادئ وأحكام اتفاقية حقوق الطفل ومراعاة حقوق الأطفال والراهقين لدى إعداد النظام الأساسي المقترن للمحكمة الجنائية الدولية المقبلة. وبإضافة إلى ذلك، فإن المفوضية تؤيد الأعمال المضطلع بها بصدّر مشروع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل فيما يتعلق بمشاركة الأطفال في المنازعات المسلحة.

٨٣ - السيدة كاسترو ده باريش (كوسตารيكا): أعلنت وهي تتكلم باسم باراغواي والسلفادور وغواتيمالا ونيكاراغوا وهندوراس ولبلداً نفسها، تأييدها البيان الذي أدلّى به وفد باراغواي باسم مجموعة ريو. وشددت المتكلمة على أن بلدان أمريكا الوسطى قد وقعت اتفاقية حقوق الطفل وصدقت عليها في وقت مبكر بعد موافقة الجمعية العامة عليها، كما يظهر في تقرير الأمين العام بشأن حالة اتفاقية حقوق الطفل (A/52/348). وقد تجلّى هذا التأييد لاتفاقية أيضًا في دعم التعديل المدخل على الفقرة ٢ من المادة ٤٣ من الاتفاقية بغية زيادة عدد الخبراء في لجنة حقوق الطفل من ١٠ إلى ١٨ خبيراً، الذي جرت الموافقة عليه في قرار الجمعية العامة ١٥٥/٥٠. وحثّت المتكلمة الدول على أن تخطر الأمين العام بقبولها بذلك التعديل بغية دخوله حيز النفاذ، إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد. وحثّت أيضًا الدول التي لم تنضم إلى اتفاقية حقوق الطفل على الانضمام إليها كمسألة ذات أولوية. وعلاوة على ذلك، من المهم جداً أن تنظر الدول التي لديها تحفظات في إمكانية سحبها لأنها تعرقل في حالات معينة من فعالية الاتفاقية.

٨٤ - وأعربت عن القلق إزاء حالة الأطفال المتضررين من المنازعات المسلحة. وفي هذا الصدد، فإن التقرير الذي أعدته غراسا ماشيل هو أصدق دليل على جميع عمليات المعاناة وعواقب تلك الحالات. وتعرب دول أمريكا الوسطى عن امتنانها الشديد للبيان الذي أدى به الممثل الخاص للأمين العام المعنى بعواقب المنازعات المسلحة على الأطفال في الجلسة الصباحية. وبإضافة إلى ذلك، ينبغي الإشادة بالتقرير الذي أعدته السيدة أوفيليا كالسيتاس - سانتوس، المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية (A/52/482). وفي الختام، يعرب وفد كوستاريكا عن التزامه بمواصلة جهوده المشتركة من أجل الترويج لحقوق الطفولة وحمايتها في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في منطقة أمريكا الوسطى.

٨٥ - السيدة أورداوغو (بوركينا فاصو): قالت إن بوركينا فاصو قدمت تقريرها الأولى إلى لجنة حقوق الطفل بموجب المادة ٤٤ من الاتفاقية، وإن اللجنة الوطنية للطفلة المكلفة بمتابعة وتقديم خطة العمل الوطنية من أجل الطفولة قد أعدت التقرير المرحلي الأولى. وأضافت أن الأمانة الدائمة للجنة الوطنية مسؤولة عن أنشطة الإعلام المتعلقة بالخطة الوطنية للفترة ١٩٩٧-٢٠٠٠ والاتفاقية والتعرif بها. وسيقدم مشروع التقرير الدوري، وهو من مسؤولية خبراء استشاريين، إلى حلقة دراسية بغية تقييمه قبل تقديمها إلى مجلس الوزراء الذي سيوافق عليه ويحيله، بدوره، إلى لجنة حقوق الطفل.

٨٦ - وتابعت كلمتها قائلة إنه في ضوء التعاون المثمر بين اللجنة ومنظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، تعرب بوركينا فاصو عن الأسف لأن منظمات من قبيل البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة المعنى بفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة البشرية المكتسب (إيدز) لم تقم علاقات تعاون مماثلة بينها. وترى بوركينا فاصو أن على تلك المنظمات إدراج مسألة حقوق الطفل في برامجها.

٨٧ - ومضت تقول إن الدول الأطراف في الاتفاقية عليها أن تعزز سياساتها الموجهة نحو ضمان بقاء الطفل ورفاهه ونماءه، فالطفل يقع في كثير من الحالات ضحية لسوء المعاملة وإساءة المعاملة الجنسية ومحظوظ أنواع الاستغلال. غير أنه ينبغي مراعاة أن البلدان النامية تواجه مصاعب مالية وسوقية ومادية وهيكيلية وتقنية لدى تنفيذها للاتفاقية؛ وفي هذا السياق، تعرب بوركينا فاصو عن امتنانها للدعم الذي تقدمه اليونيسيف. وعلى المجتمع الدولي، بدوره أن يضطلع بمسؤولياته في الترويج لاحترام الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للطفل؛ وإعادة توزيع الموارد المتاحة لصالح الطفولة أو تحويل الدين لصالح البرامج الاجتماعية، مع هذا، هي حلول لا تحقق تحفيز آثار المشاكل الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية.

٨٨ - وأوضحت أن من بين كل أربعةأطفال تتراوح سنهم بين ٥ سنوات و ١٤ سنة في العالم النامي يعمل طفل واحد يتعرض للاستغلال أو تتعرض حياته لخطر. وعلى الصعيد الوطني، ينبغي دراسة الأسباب الجذرية لعمل الأطفال من أجل وضع برامج تهدف إلى حل هذه المشكلة، مع إعطاء أولوية للقضاء على الأشكال غير المقبولة، عن طريق القضاء على الفقر، والأخذ بالتعليم المجاني والإلزامي، وتعزيز القوانين ذات الصلة وتنفيذها فعالة، والتشجيع على تنظيم دورات تدريب مهني وحملات توعية. وفي هذا الصدد، تنوه بوركينا فاصو بالأعمال التي اضطلعت بها منظمة العمل الدولية واليونيسيف.

٨٩ - ومن ناحية أخرى، ينبغي دراسة إدارة القضاء الجنائي فيما يتعلق بتقديم المسؤولين عن قضايا البغاء والمواد الإباحية واستغلال الأطفال فيها وتقديمهم إلى المحاكمة، والحفاظ على سلامة وكرامة الأطفال في تلك الحالات.

٩٠ - وأعربت عنأمل بوركينا فاصو في أن يزود الممثل الخاص للأمين العام المعنى بحماية الأطفال في المنازعات المسلحة بالوسائل المالية والمادية اللازمة للوفاء بمهمته والتعاون مع الدول في وضع برامج التعبئة وإعادة الإدماج الاجتماعي للأطفال الجنود والاتصال، في أقرب وقت ممكن، بالجماعات المسلحة المعنية.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠

— — — — —